

## وزارة التربية والتعليم

قرار رقم ٣ لسنة ٢٠٠٢

## وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى مذكرة السيد الأستاذ مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية باتخاذ إجراءات

الاستيلاء المؤقت على العقار ؛

## قرر :

مادة ١ - يستولى مؤقتاً ولمدة ثلاث سنوات ولصالح مديرية التربية والتعليم بالدقهلية

على كامل أرض ومباني العقار الذى تشغله مدرسة الطيبة الابتدائية والتابعة لإدارة طلخا

التعليمية والكائنة بمحافظة الدقهلية ومساحتها الكلية (٢٣٧٠٥٠٠) تقريباً ، وحدودها كالاتى :

الحد الشمالى : شارع ترابى عرض ١٠ أمتار بطول ٤٢ متراً .

الحد الشمالى الشرقى : شارع بطول ٦١٠ متر .

الحد الجنوبى : شارع ترابى عرض ٢ متر بطول منكسر ١٥,٥ متر ، ١٦,٧٠ متر ،

٦,٤٠ متر .

الحد الشرقى : شارع ترابى عرض ٦ أمتار بطول ٦,٥٠ متر ، ٩,٣٠ متر ، ٦,٢٠ متر .

الحد الغربى : شارع ترابى عرض ٤ أمتار بطول منكسر ٩,٥٠ متر ، ٥٥,١٥ متر ،

١٢,٥٥ متر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،

وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ذلك .

وزير التربية والتعليم

د/ حسين كامل بهاء الدين